

فوزيد ليس هو قاييم سالبية وزيد هو ليس فوق قاييم سالبية الجوز
ويظهر الفرق بينهما في التعبير والقارسية فعنى السالبة ج ليست
ب وسالبة الجوز ج ليست ب همت واستدلوا على المساواة
بانها اصدق ج ليس ب صدق ان ج منتف عنه ب والاولى
تقيضه اعني ليس ينتف مكداب السالبة وهو خلاص القرص واذا
ان ج منتف عنه ب صدق ان ج هو ليس هو ب بالضرورة و
المعنى ظاهر اقول هذا البيان جارل الموجبة المعدولة بانها اصدق
في الخال المضروب ج منتف عنه ب صدق ج كلاب ولا يمكن ب و
خلات الفرق نثبت مساواتها مع السالبة وهو خلاص من جهم
ويكفي بيقضها بالخل ظاهر هتموزن الكذب لا يحتاج الي البيان
وهو بان صدق الجواب فيها لا يستدعي الوجود كالسلب بل الله
يستدعيه كالجواب وذلك لتحقق المساواة بينهما انما استدعى
دون السالبة يكون السالبة هم ثم قد يقال في نفي هذه القضية بان
النسبة السالبة معنى غير مستقل ملحوظ بالاتباع فلا يكون محمولاً وان
مخالفة هذا الكلام فان المعنى النسبي يفيح للموضوعية والجزئية كليهما في
اللاحظة اجمالية وتحققنا لك سابقا ان المعاني القرنية كلها في
مرتبة علم الشيء بالوجه مستقلة فيقال معنى من كذا وهذا معنى من كذا
الخاص كذا وهذا هو ابتداء الخاص تاان سلبنا ب عن ج على طريق
السلب البسيط ثم لاحظنا النسبة المذكورة بان هذه النسبة ثابتة
ج كذلك يمكن بل ازيب وهو الموجبة السالبة للجوز والاشارة بان
تملة التفرقة ثم التذلل بان هذه القضية من انواع المعدولة امر بيان

تذلل

فما الشذوذ اصطلاحى لا يلائم حجة وهو حجة بان الوصل الجواب
مطلقا اي من غير ملاحظة ان يكون الجوز وجوبيا او سلبيا او بلبا
او سلبيا حتى حد ذاته فهو الجوز وذلك لما حققنا لك سابقا ان
الجواب ليس عبارة عن ثبوت شيء نفي في الذهب فقط بل بحيث
يكفي في ثبوت نفي الثبوت الامر لا بمرحلية عنه والثبوت في نفي
الامر شيء لا يعقل بدون ثبوت مثبت له فيها بل هو ما تدبر عن ان
انتساب النسبة السالبة في هذه القضية انما يكون في الملاحظة
لان مرتبة الحكمي عن نفي صفة ليس مثبتة ليس وتقرر وجود الاحتمال
يتحقق بكل شيء واجب او ممكن او مستمم ومن ثم قيل القابل للتحقق الدواني
وقال في اثبات المساواة بينهما بالمعنى الحقيقية اي لا يقترن بها
خصوص الوجود الخارجي فان الذي تنطبق على هذا المعنى ايضا
قيل ان تاويل ما يقال ان اللاحظة موضوعية للمصور الذهنية وهو نظير
عاول بانها موضوعية للمعاني من حيث هي وهو المراد من الذهنية و
انما ازلنا ههنا لان الحكم نيا غير مقصور على الامور الثابتة في الذهب
ولنا قال في جميع المفردات الموضوعية موجودة في نفس الامر
تحقيقا او قد يراد بقرينة وهي السالبة بل ان محسب الصدق
وحاصل ان جميع المفردات الموضوعية في نفس الامر مصفة بارها
اقول المفردية ولا يد من وجود الموضوع في طرف اللفظ في كل
موضوعية في نفس الامر والسالبة والموجبة السالبة ج همتا واي تذا
فان الفرق بينهما انما يظهر في موضوع وجوده مع لاجتماع الاخت
بلا تشارك في لوجود الموضوع ليستساويان في التحقق في نفس الامر